



*Republic of Iraq*  
*Al-Diwaniyah Governorate*

نº : ٢٠٢٣ / ١١ / ٢٥  
Date : ٢٠٢٣ / ١١ / ٢٥

جمهورية العراق  
محافظة الديوانية  
قسم الشؤون القانونية

العدد : ١٩٠٨٧  
التاريخ : ٢٠٢١/٦/٢٨

الى / كافة الوحدات الادارية (الاقضية والنواحي) هي محافظة الديوانية  
/ كافة الدوائر المركزية في محافظة الديوانية

م/آليات اقراض المشروعات الكبيرة

نرافق لكم ربطاً صورة ضوئية من كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان ذي العدد (ش.ز.ل. ٣٨/٢٠٩٥٩) في ٢٠٢١/١٠/٨ ومرفقه آلية الاقراض للمشروعات الكبيرة الصادرة من اللجنة المؤلفة بموجب الامر الديواني (٣٨ لسنة ٢٠٢٠).  
للعمل بموجبه كلاً بحسب تخصصه مع التقدير..

المرفقات:


صورة من الكتاب اعلاه ومرفقه

صورة منه إلى /

- الامانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / كتابكم اعلاه للتفضل بالاطلاع مع التقدير .
  - محافظة الديوانية / مكتب السيد المحافظ المحترم / للتفضل بالاطلاع مع التقدير .
  - مكتب النائب الاول / للتفضل بالعلم واجراء اللازم ولنفس الغرض اعلاه مع التقدير .
  - مكتب النائب الثاني / للتفضل بالعلم واجراء اللازم ولنفس الغرض اعلاه مع التقدير .
  - السادة مستشارين السيد المحافظ / للتفضل بالعلم واجراء اللازم ولنفس الغرض اعلاه مع التقدير .
  - السادة معاونين السيد المحافظ / للتفضل بالعلم واجراء اللازم ولنفس الغرض اعلاه مع التقدير .
  - اقسام المحافظة كافة / للتفضل بالعلم واجراء اللازم ولنفس الغرض اعلاه مع التقدير .
  - قسم الشؤون القانونية / لحفظ مع الاوليات .



دائرة شؤون مجلس الوزراء والجان  
العدد: ش.ز.ل/٢٠٣٨/٨٩٥٩  
التاريخ: ٢٠٢١/١٠/٨



الوزارات كافة / مكتب الوزير  
الجهات غير المرتبطة بوزارة  
المحافظات كافة / مكتب المحافظ

الموضوع / آليات إقراض المشروعات الكبيرة لمبادرة البنك المركزي العراقي

أطيب تحيه ...

لاحقاً بكتابنا الم رقم بالعدد (ش.ز.ل/٢٠٣٨/٢١٨٧٩) المـؤرخ في ٢٠٢٠/١١/٢٩  
وأستناداً إلى ما جاء في توصيات اللجنة العليا المعنية بـ(إقراض المشروعات الكبيرة التي يكون مبلغ  
قرضها عشرين مليار دينار صعوداً بحسب مبادرة البنك المركزي العراقي)، المؤلفة بموجب الأمر  
الديواني (٣٨ لسنة ٢٠٢٠) في جلستها السابعة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٣٠، نرافق بـطآ آليات  
إقراض المشروعات الكبيرة التي يكون مبلغ قرضها عشرين مليار دينار صعوداً لمبادرة البنك المركزي  
العراقي عن طريق القطاع المصرفي.

لأخذ ما يقتضي كـلاً بحسب تخصصه، مع التقدير ...

المرفقات /

- آليات الإقراض المذكورة آنفاً.



حميد نعيم الغري  
الأمين العام لمجلس الوزراء  
٢٠٢١/١٠/٨

السيد محمد سليمان  
وزير شؤون مجلس الوزراء والجان  
الله اعلم

- مكتب رئيس الوزراء / اللجنة المشرفة على قروض البنك المركزي / نرافق بـطآ آليات الإقراض المذكورة آنفاً،  
للاطلاع، مع التقدير ...
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام لمجلس الوزراء (رئيس اللجنة) / نرافق بـطآ آليات الإقراض  
المذكورة آنفاً، للاطلاع، مع التقدير ...
- وزارة المالية / مكتب الوزير / نرافق بـطآ آليات الإقراض المذكورة آنفاً، للاطلاع، وأخذ ما يقتضي، مع التقدير ...



د. ينفذ القرض باعتمادات مستديمة لدى المصرف العراقي للتجارة وفي حال طلب دفعات نقدية (شراء مواد أولية أو تشغيلية) تقدم ضمانة عقارية ١٠٠٪ قبلها المصرف.

الضمانات المطلوبة للمشروعات الصناعية:

١. المشروعات الواقعة داخل المدن الصناعية والاقتصادية

أ. يكون المشروع ضامن لنفسه بمقدار (١٠٠٪) أرضاً ومباني وآلات.

ب. تقييم أرض ومباني المشروع بحسب ضوابط مديرية التسجيل العقاري وبدون اعتماد مقدار التحفظ المعمول به في تعليمات المصرف.

ج. يحدد مبلغ الدفعة النقدية بموجب القيمة التقديرية للأرض ومباني.

٢. المشروعات الواقعة خارج المدن الصناعية.

أ. تكون مكائن ومعدات المشروع المستوردة عن طريق فتح الاعتماد المستدي ضامنة للقرض بمقدار (٦٨٪).

ب. تقدم ضمانات بمقدار (٢٠٪) قبلها المصرف، وفي حال تقديم ضمانات عقارية، تقدر بحسب ضوابط التسجيل العقاري وعدم اعتماد المصرف على مقدار التحفظ المعمول به بموجب تعليماته.

ج. في حال طلب الزبائن قرض تشغيلي أو شراء مواد أولية تقدم ضمانات قبلها المصرف تغطي قيمة المواد المشتراء.

ثانياً / المشروعات الزراعية: يمنح المصرف الزراعي قروضاً توجه نحو المشروعات الآتية (إنشاء حقول الدواجن، ومعامل العلف ضمن المشروعات الحيوانية، وتشغيل حقول الدواجن، وإنشاء وتأهيل وتشغيل المفاكس، وتربية إبقار الحليب المستوردة نوع هولشتاين أو فريزيان، وشراء الحاصدات والمكثنة الزراعية، ومضخات الماء التي تعمل بالطاقة الشمسية، ومنظومات الري الحديثة، وإنشاء البيوت الزجاجية المكيفة، وإنشاء بساتين النخيل في الأراضي الصحراوية)

ضوابط الإقراض للمشروعات الزراعية:

١. يكون ترويج معاملات القروض للمشروعات الزراعية ضمن مبادرة البنك المركزي من خلال نافذة موقع تمويل أو الفرع الرئيسي للمصرف الزراعي حصراً.

٢. يمنح القرض للمشروع الزراعي الذي نفذ منه مقدار (١٥٪) من كلفة المشروع على الأقل، وللجنة العليا المنكورة آنفأً إصدار موافقة مبدئية للإقراض قبل المباشرة بالمشروع، على أن يبدأ التمويل بعد تحقق ذلك المقدار.

٣. اعتماد مواقف الجهات القطاعية كأساس لمنح القرض.

٤. تكون مدة القرض للمشروعات الزراعية (عشر سنوات) حداً أقصى، بضمنها مدة الامهل لمدة سنتين بدءاً من تاريخ أول دفعة يمنحها المصرف وفقاً لنوع المشروع.



## آليات إقراض المشروعات الكبيرة التي يكون مبلغ قرضها عشرين مليار دينار صعوًداً

### مبادرة البنك المركزي العراقي

#### • الشروط العامة:

١. ان يكون طالب القرض عراقي الجنسية لا يقل عمره عن (١٨) سنة وكمال الأهلية، أو شركة عراقية حاصلة على إجازة نافذة، غير مشمولة بالقائمة السوداء أو حجز الأموال أو مصادرة الأموال كشرط لمنح القرض من المصرف.
٢. يمنح القرض المخصص من البنك المركزي العراقي لاقراض المشروعات (الصناعية، والزراعية، والعقارات، والخدمية، والسياحية، والتربوية، والصحية، والسكنية) وأخرى.
٣. تتولى مصارف (الرافدين، والرشيد، والزراعي، والصناعي، والمصرف العراقي للتجارة، والمصرف العقاري، ومصرف النهرين الإسلامي ) إقراض المشروعات الكبيرة التي يزيد مبلغ قرضها على عشرين مليار دينار صعوًداً.
٤. تقدم الطلبات من خلال نافذة موقع تمويل لمنح القروض ومتابعة مراحل تنفيذها او عن طريق النافذة الخاصة بالمصارف المعنية بالمبادرة، وبعد دراستها وإقرارها من المصرف يرفع تقويم دراسة الجدوى مع بيان رأي المصرف المعنى بشأنها إلى اللجنة العليا المؤلفة بالأمر الديواني (٣٨ لسنة ٢٠٢٠) لدراستها وإقرارها خلال (١٠) أيام عمل فعليه.
٥. يُدار القرض الخاص بالمشروعات الصناعية من المصرف الصناعي، على ان توزع مخاطر تلك (المقترض (الزيون) ) في التسديد بمقدار (٨٥ %) للمصرف العراقي للتجارة و(١٥ %) للمصرف الصناعي على وفق شروط يتفق عليها المصرفان.
٦. يتولى المصرف المختص تأليف لجان متابعة للتحقق من حسن تنفيذ المشروع واستمرار عمله وتدقير إجراءات المنح التي نفذها المصرف، وتحديث المعلومات الخاصة بالمقترض دوريًا.
٧. تقدم المصارف المعنية بالمبادرة تقارير شهرية عن موقف القروض المنوحة إلى اللجنة العليا لإقراض المشروعات الكبيرة المؤلفة بموجب الأمر الديواني (٣٨ لسنة ٢٠٢٠).

#### • آليات الإقراض

##### أولاً / المشروعات الصناعية: توجه هذه القروض نحو المشروعات الآتية:

- أ. المشروعات الصناعية وتشمل: (الصناعات الكيميائية، والنفطية، والتحويلية، والطاقة الكهربائية المتعددة، والغذائية، والطبية، والإنسانية، والمعدنية، والنسيجية، والجلدية، والخياطة) وأخرى.
- ب. الصناعات الزراعية والحيوانية وتشمل: (المجازر وتصنيع اللحوم، وانتاج الطيب وصناعة الألبان المتكاملة، وصناعة وتعبئة المواد الغذائية) وأخرى.



## **١. ضوابط الاقراض للمشروعات الصناعية تحت التأسيس:**

- أ. ينفذ القرض من خلال الاعتمادات المستبدلة، التي يزيد مبلغ قرضها على (عشرين مليار دينار) على لا يتجاوز الحد الأعلى للقرض (خمسين مليار دينار) وما زاد عن ذلك توجه للمشروعات الاستراتيجية.

ب. يمنح القرض لمن نفذ مقدار (٢٠٪) على الأقل من مشيدات المشروع، وللجنة إصدار موافقة مبدئية للإقراض قبل المباشرة بالمشروع، على أن يبدأ التمويل بعد تحقق ذلك المقدار.

ج. اعتماد الإجازة الاستثمارية أو الإجازة النافذة الصادرة من المديرية العامة للتنمية الصناعية.

د. لا تزيد مدة القرض للمشروعات الصناعية عن (١٥) سنة بضمنها فترة الامم الالغة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ الدفعه الأولى ويسري ذلك على العلاقة بين المصرف والبنك المركزي العراقي.

هـ. تقييم دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع من جهة مختصة ومعتمدة بحسب متطلبات الجدوى الاقتصادية المطلوبة من المصرف ويدق المصرف طلب المقترض وبعد استكمال متطلباته يرفع الطلب إلى اللجنة العليا لإقراض المشروعات الكبيرة.

و. يقوم المستفيد استنارة طلب القرض عن طريق نافذة موقع تمويل.

ز. يؤلف المصرف فريقاً من المختصين لتقديم دراسة الجدوى بشأن القرض للمشروع، ويتحمل المقترض أجور التقويم وتوكيليه، كما يتولى المصرف وضع سقف زمنية محددة لكل مراحل إنجاز معاملة الإقراض على وفق طبيعة المشروع ومراحل القرض.

ح. تخويف المصرف منح جزء من القرض نقداً وبما لا يتجاوز (٢٠٪) من مبلغ القرض على دفعات بحسب مقدار الإنجاز بناءً على طلب الزبون ويوجب القيمة التقديرية للمشروع بحسب تقدير المصرف.

طـ. في حال طلب الزبون صرف دفعه نقدية تزيد عن (٢٠٪) من مبلغ القرض تستحصل موافقة اللجنة العليا لإقراض المشروعات الكبيرة.

يـ. يلتزم المقترض بالتأمين على المشروع في إحدى شركات التأمين العراقية التي يقبلها المصرف (الحريق، والغرق، ومخاطر الإرهاب).

٢. **ضوابط الإقراض للمشروعات الصناعية القائمة:**

أ. يمنح القرض للمشروعات الصناعية القائمة والحالصلة على إجازة من المديرية العامة للتنمية الصناعية أو إجازة استثمارية.

بـ. لا تزيد مدة القرض عن (١٥) سنة بضمنها فترة الامم الالغة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صرف الدفعه الأولى.

جـ. تكون الفائدة على القروض بمقدار (٣٪) سنوياً متناقصة، ومقسمة (١٪ للبنك المركزي العراقي، و١٪ للمصرف المانح للقرض و ١٪ للمصرف العراقي للتجارة (TBI)).